

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٠١٤ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/٩/١١ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة « ١٤ » جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،
والمختصة بنظر القضية رقم ٣٦٥٨ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم أول ٦ أكتوبر ،
والمقيدة برقم ٢١٩٨ لسنة ٢٠١٢ كلى جنوب الجيزة ، وموضوعها : حرق وإتلاف مقار
أمن الدولة ، والمتهم فيها عدد ٤١ ضابطاً من قطاع مباحث أمن الدولة السابق من بينهم
اللواء / حسن عبد الرحمن - رئيس جهاز مباحث أمن الدولة سابقاً ، وكذا القضايا الأخرى
المنظورة أمام ذات الدائرة فى ذات التاريخ بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية الشرطة
الكائنة بالطريق الدائرى بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٢/٩/١٣

صدر فى ٢٠١٢/٩/١١

وزير العدل

المستشار / أحمد مكى